الإشارة: 149 / 36 / 2025 التاريخ: 31 JUL 2025

قرار وزاري رقم (149) لسنة 2025
بشأن تشكيل لجنة القيد الخاصة بمراقبي الحسابات

وزير التجارة والصناعة،

بعد الطلاع على:

- المرسوم بالقانون رقم (15) لسنة 1979 في شأن الخدمة المدنية، والقوانين المعدلة له،
- والقانون رقم (103) لسنة 2019 في شأن مزاولة مهنة مراقبة الحسابات،
- والمرسوم الصادر بتاريخ 4 ابريل 1979 في شأن نظام الخدمة المدنية، والمراسيم المعدلة له،
- والمرسوم رقم (191) لسنة 2015 بشأن تنظيم وزارة التجارة والصناعة،
- والمرسوم رقم 73 لسنة 2024 بتشكيل الوزارة والمراسيم المعدلة له،
- والقرار رقم (13) لسنة 2020 بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (103) لسنة 2019 بشأن مزاولة مهنة مراقبي الحسابات والمعدل بالقرار الوزاري رقم 183 لسنة 2023،
- والقرار الوزاري رقم (11) لسنة 2022 بشأن بتشكيل لجنة القيد الخاصة بمراقبي الحسابات والمعدل بالقرار الوزاري رقم 110 لسنة 2022،
- وعلى ما عرضه وكيل الوزارة،
- وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،
- واستناداً للصلاحيات المخولة لنا.

قـــــــــرر

المادة الأولى

تشكل لجنة قيد مراقبي الحسابات بالوزارة طبقاً لنص المادة (6) من القانون رقم (103) لسنة 2019 المشار اليه برئاسة السيد/ وكيل وزارة التجارة والصناعة وعضوية كل من:

1- السيد/ محمد شعيب عبدالله شعيب (ممثل عن جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية) عضوا
2- السيد / طلال يوسف المزيني (ممثل عن جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية) عضوا
3- السيدة/ ساره عبدالكريم الخباز (ممثل عن القطاع القانوني) عضوا

مجمع الوزارات - ص.ب : 2944 - الرمز البريدي: 13030 كويت - هاتف 22483014 - فاكس 22425379
Ministries Complex - P.O.Box: 2944 - Safat Code: 13030 Kuwait - Tel: 22483014 - Fax: 22425379
moci.gov.kw office@moci.gov.kw
@moci8 @moci8

4- السيدة/ غدير عبدالسلام الياقوت	(ممثل عن إدارة الشركات المساهمة)	عضوا
5- السيدة/ حوراء طلال المنديل	(ممثل عن إدارة الشركات المساهمة)	امين سر

المادة الثانية

تختص اللجنة بالبت في طلبات القيد المقدمة من أصحاب الشأن لإدراجهم في سجل مراقبي الحسابات، وذلك بصفتها اللجنة المختصة بالقيد وفقًا لما نصت عليه المادة السادسة من المرسوم بالقانون رقم (103) لسنة 2019 المشار اليه.

المادة الثالثة

يكون نظام عمل اللجنة على النحو التالي:

1- تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها أو من يفوضه في حال غيابة أو قيام مانع لدية.

2- يكون اجتماع اللجنة صحيحا بحضور ثلاثة من أعضائها على أن يكون من بين الحضور الرئيس أو من ينوب عنه.

3- تصدر قرارات اللجنة بأغلبية أصوات وعند تساوي الأصوات يرجع الجانب فيه الرئيس.

4- يجوز للجنة أن تدعو لحضور اجتماعاتها من ترى حضورهم للاشتراك في مناقشة موضوع معين دون أن يكون لهم حق التصويت.

المادة الرابعة

تبت لجنة القيد في طلبات القيد المحالة اليها خلال ثلاثين يوما من تاريخ ورودها إليها مستوفيا كافة البيانات والمستندات المقررة، وإذا كلف مقدم الطلب باستيفاء بيانات أو تقديم مستندات أخرى فإن مدة الثلاثين يوما المشار إليها تبدأ من تاريخ استيفاء البيانات أو تقديم المستندات المطلوبة كاملة.

ويخطر طالب القيد بقرار القبول أو الرفض مسببا خلال خمسة عشر يوما من تاريخ صدوره.

المادة الخامسة

تكون مدة اللجنة ثلاث سنوات قابلة للتجديد لمدة مماثلة.

مجمع الوزارات - ص.ب : 2944 - الرمز البريدي: 13030 كويت - هاتف 22483014 - فاكس 22425379
Ministries Complex - P.O.Box: 2944 - Safat Code: 13030 Kuwait - Tel: 22483014 - Fax: 22425379
moci.gov.kw office@moci.gov.kw
@moci8 @moci8

التاريخ: 31 JUL 2025

الإشارة

المادة السادسة

على المسؤولين فيما يخصه تنفيذ هذا القرار ويعمل به اعتبارا من تاريخ صدوره ويلغى كل ما يخالف احكامه وينشر في الجريدة الرسمية.

خليفة عبدالله العجيل

وزير التجارة والصناعة

مجمع الوزارات ص.ب : 2944 - الرمز البريدي: 13030 كويت - هاتف 22483014 - فاكس 22425379
Ministries Complex - P.O.Box: 2944 - Safat Code: 13030 Kuwait - Tel: 22483014 - Fax: 22425379
moci.gov.kw office@moci.gov.kw
@mociq8 @mociq8